

المجلس (866) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب الضرب في الجليل والنعال. وقال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا عليكم من الخالق عن ايوب عن

عبد الله ابن ابي مليثة عن عقبة ابن الحارث رضي الله عنه انه قال ان النبي صلى الله - [00:00:02](#)

عليه وسلم اوتي بنهيما او بن نعيما وهو سكران فشق عليه وامر من بال من في ان يضربوه فضربوه بالجلد والنعال وكنت في من

ضربة. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه

اجمعين اما بعد اقول البخاري - [00:00:22](#)

رحمه الله في هذه الترجمة من التراجم المتعلقة يعني اقامة الحج على سالب الأمر. سبق ان مر بعض المتعلقة بشرب الخمر وهذه

الترجمة تتعلق بالضرب بالجلد والنعال البخاري رحمه الله حديث عقبة بن حارث رضي الله تعالى عنه وهو ان النبي عليه الصلاة

والسلام قضي - [00:00:52](#)

نعيما او ابن نعيما والسكران دق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر من ان يضربوه او ضربوه بالجريد والنعال. قال

قال عقبة بن حارب وكنت من بررة. وكنت - [00:01:32](#)

فيما ضربه الحديث فيه فيه حصول الصرف هذا الذي شرب وشكر امر النبي صلى الله عليه وسلم انه كان عنده ان يغيبوك

فضربوه قد جاء في بعض الروايات ان هذا - [00:01:52](#)

الذي ضربوه نحو بالاربعةين وجاء في بعض الروايات في هذا الحديث ان ابو بكر جلد اربعين وهذا يدل على ان السنة جاءت عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم على شارب الخمر وانه يضرب او يجلد اربعين جلدة ويقوم ذلك بالجلد - [00:02:22](#)

كما جاء في هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث امر برده وبرد فيقول عقبة عن الحارث انه كان فيما مرضه اي

شارك في ضربه وهذا يدل على وقفه واتقانه لما - [00:02:52](#)

رواه لانه اخبر انه في جملة الذين شاركوا في اقامة الحج على هذا الشارب على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله حفل الستر

قوله حفل الشرب قال حدثنا مسلم - [00:03:12](#)

قال حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم بالخمر بالجريد والنعاس وجلب ابو

بكر اربعين. رضي الله عنه. اخوان النبي - [00:03:42](#)

انه قال جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر في الجريدة جلد اي امر بالجلد. لانه هو الذي باشر

الجلد. معنى ان هذا كان بامر الله عليه الصلاة - [00:04:02](#)

السلام وبحكمه وبتوجيهه عليه الصلاة والسلام فحصل الضرب ومن عبر بالجلد وفيما مضى حديث الذي قبل هذا عبر بالظرف وهنا

قال وجل ابو بكر اربعين وجلد ابو بكر اربعين. وهنا لم يذكر مقدار ما حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:32](#)

ولكنه جاء في بعض الاحاديث نحو من اربعين. وجاء التنصيص على ذلك في بعض في احد الاحاديث صحيح مسلم عن علي رضي

الله تعالى عنه وارضاه انه قال جند رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين - [00:05:12](#)

جاء ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب اليه يعني الضرب او الجلد اربعين جلدة قال حدثنا خزيمة قال حدثنا ابو

تمرة انس عن يزيد ابن الهادي عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - [00:05:32](#)

النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب قال اضربوه قال ابو هريرة رضي الله عنه ان الضارب بيده والضارب بنعله والظالم بثوبه.

ولما انصرف قال بعض القوم اهداك الله - [00:06:02](#)

قال ما تقول هكذا ما تعين عليه الشيطان. حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم اوتي برجل قد شرب فامر بضربه فضربوه. قالت انهم الظالم بنعله ومن ذو الظالم بيده - [00:06:22](#)

ثم انه قال بعض الحاضرين له اخزأك الله او احزاه الله وقال عليه الصلاة والسلام لا تقول هكذا لا تعين عليه الشيطان. لا تعين عليه الشيطان اي من دعائهم عليه. دعائهم عليه - [00:06:42](#)

يلف به الله لان الشيطان هو الذي يسعى ويحرص على اغوائه وعلى تزيين واذا دعي عليه بان يخزيه الله فمعنى هذا ان في ذلك عونا للشيطان وهو انه يدعى عليه بان يكون اه حصله الزبي وحصل له الفضيحة وحصل له هذا البلاء وهذا الشر - [00:07:02](#)

هذا الذي وقع فيه فيكون في ذلك اعانة للشيطان عليه. والشيطان حريص على اغوائه واطلاله. فاذا الرواية وحصل مع ذلك ان يدعى عليه بان يهديه الله كان في ذلك اعانة للشيطان عليه وقد نهى عن ذلك رسول الله - [00:07:32](#)

عليه الصلاة والسلام وانما يدعى له ولا يدعى عليه. يدعى له بالمغفرة والرحمة والهداية والتوفيق. ولا يدعى عليه بالقزي والضرر بل يدعى له ولا يدعى عليه. وهو احوج ما يكون الى ان يجعله بالهداية والتوفيق - [00:07:52](#)

وان يخلصه الله عز وجل من فتنة الشيطان ومن الوقوع في حبال الشيطان قال حدثنا عبد الله ابن عبد الوهاب قال حدثنا خالد ابن الحارث قال حدثنا ابو حنيفة قال سمعت عمير بن سعيد قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه - [00:08:12](#)

قالوا ما قلت لتقيموا حدا على احد فيموت فاجد في نفسي الا صاحب الخمر. فانه لو مات وليده وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن البخاري رحمه الله حديث علي - [00:08:52](#)

امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وعرف وهو انه قال ما قلت لاقيم الحد على احد في نفسيته وذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يصن المقصود من هذا ان - [00:09:12](#)

اذا اقيمت على احد ثم حصل في راية وحصل مضاعفات ترتبت على الحج فاذا مات بسبب ذلك فانه لا دية له. لان هذا امتداد وسراية لشيء مشروع امتداد وشرعية لشيء مشروع. فعلي رضي الله عنه وارضاه يقول ما كنت لاقيم الحد على احد - [00:09:42](#)

هذا يموت رجل في نفسه الا شارب الخمر فانه لو مات وديته يعني دفعت يهوديا او رأيت ان يعطى وذلك النبي عليه الصلاة والسلام لم يسنه نقوده من قوله لم يسنه - [00:10:12](#)

ما جاء بزيادة عن اربعين وذلك انه في زمن عمر رضي الله عنه وارضاه استشار كان ممن اشار عليه علي رضي الله تعالى عنه وارضاه بان يجلد ثمانين قال لان شارب الخمر اذا سكر انا واذا هدأ الثرى واقل الحدود ثمانون يعني - [00:10:32](#)

في القرآن حدود الاحتجاج في القرآن اقلها دليل هو حد القدر. ثمانون جلدة فرأى ان يوصل الى الثمانين ويكون ذلك تعذيرا اجعل الناس عن الوقوع في هذا الامر الذي هو شرب الخمر. فعلي رضي الله عنه وارضاه يقول لو انه حصل موت - [00:11:02](#)

سبب الجلد فانه يرى انه يودع وان تدفع الدية وذلك فيما زاد عن الاربعين لانه لم يأتي فيه الرسول اما في حدود الاربعين واما بالنسبة للاربعين فقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام التحديث عن علي نفسه كما في صحيح مسلم لاقامة - [00:11:32](#)

على شرب الخمر وقد امر عثمان رضي الله عنه وارضاه عليا بان يقيم الحج عليه فوقف عليه وهو يحج وامر وجعل يعد الذي يجلدته يجلدته وهو يعد فلما بلغ اربعين قال امسك قال امسك يعني عن الضرب - [00:12:02](#)

ثم قال رضي الله عنه جند رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين وولد ابو بكر اربعين وولد عمر وكل سنة وهذا احب الي وكل سنة وهذا احب الي يعني الاقتصار على الاربعين - [00:12:32](#)

وهذا يدل على انه رأى ان يقتصر عن اربعين بعد ان كان اقترح و اشار بان لان يزداد على اربعين الى الثمانين رجوع عن ذلك اخيرا ورأى ان يختصر الاربعين لكونها التي كانت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن فعل ابي بكر رضي الله تعالى - [00:12:52](#)

هو الله من بعده وصدر من خلافة عمر رضي الله تعالى عنه جميع لهذا قال انه آآ اننا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يظنه يعني لم
يسن الزيادة عن - [00:13:22](#)

فهو يرى انه لو حصل موت بسبب الجلد الزائد على اربعين فانه يستحق ان يدفع لانه جلد ليس مبنيا على سنة ثابتة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بل فيها - [00:13:42](#)

فيها احتمال وفيها عدم اطمئنان لانها انما حصلت بالاجتهاد وحصلت القياسي على حد القول وليس فيها نص عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم. اما بالنسبة للاربعين ولو حصل الموت في حدود الضرب باربعين فانه لا يستحق اليهودية. وبهذا يوفق بينما جاء عن علي
- [00:14:02](#)

رضي الله عنه في الحديث الذي معنا وهو قوله رضي الله عنه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ي سنة وفي حديث الحديث الذي في
صحيح مسلم نفسه انه قال جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين ووجد ابو بكر اربعين ووجد عمر ثمانين وكل سنة -
[00:14:32](#)

يعني ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر من الجلد اربعين وما جاء عن عمر من البيت ثمانين كل ذلك سنة ولكن
حب اليه ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جلد اربعين جلدة فقط لا يزداد عليها واذا - [00:14:52](#)
التوفيق وان قوله لم يحنه وبين قوله اربعين وكل سنة اي ان ما زاد على الرعين هذا هو الذي يعني ان علي رضي الله عنه لقوله لقول
النبي صلى الله عليه وسلم لم هي سنة - [00:15:12](#)

نعم علي رضي الله عنه قال كل سنة كل سنة يعني فعل عمر وفعل غيره. فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل بكر وفعل عمر
قال عنه علي رضي الله عنه من السنة. لان هذا من سنة الراشدين. وقد قال عليه الصلاة والسلام - [00:15:32](#)
تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ. واياكم ويطلق عليه انه سنة وعلي رضي الله عنه وارضاه هو الذي اطلق عليه انه سنة. الاربعين
جلد اربعين سنة لانها عن رسول ثمانين سنة لانها عن عمر وهو احد الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين رضي الله تعالى - [00:16:02](#)
عنهم عنه وعن الصحابة اجمعين. قال حدثنا ابن ابراهيم عن عن يزيد ابن حليفة عن الزائر بن يزيد رضي الله عنه انه قال كنا نؤتى
بالشارب على عهد رسول الله - [00:16:32](#)

صلى الله عليه وسلم وامرة ابي بكر رضي الله عنه. وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه. فنقوم اليه ايدينا ونعالنا وارضيتنا حتى كان
اخر عمرة عمر. فسند اربعين. حتى اذا عدوا وفسقوا - [00:16:52](#)

ثمانين ثم اورد حديثه رضي الله عنه انه قال كنا نؤذى بالشارع في عهد رسول الله ابي بكر وصبر وخلافة عمر. فنضربه بايدينا بايدينا
ونعالنا وارضيتنا حتى كان اخر خلافة عمر فجلس اربعين. يعني انه كان يجلس اربعين كما كان في - [00:17:12](#)
رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد عمر وعهد النصر وصبر من خلافة عمر ان الناس تساهلوا وحصل منهم اقدام على الامر المحرم.
وجلدوا ثمانين وكان هذا الجلد الذي هو ثمانين بمشورة بعض الصحابة ومنهم علي رضي الله تعالى عنه وارضاه. حيث رأوا -
[00:17:42](#)

ان خفض الحدود ثمانون وهو حد القدس. وقالوا ان الشارب اذا ذكر هنا واذا هدا افتري المفتري الذي هو القاذف يجلد ثمانين جلدة
اذا ولنقيم بينه فانه يجلد ثمانين جلدة وهو اخف الحدود التي جاءت في القرآن - [00:18:12](#)

ابو الحسين التي جاءت في القرآن. عمر رضي الله عنه وارضاه رأى اخيرا ان يحصل ان يكون الجزم ثمانين. بعد كما كان اربعين في
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابي بكر وصدر من خلافة عمر رضي الله تعالى عنه - [00:18:42](#)

قال انه ليس بخارج من الملة. وقال حدثنا يحلم بكير قال حدثنا الليل. قال حدثني خالد ابن يسيم عن سعيد ابن ابي هلال عن زيد
اسلم عن ابيه عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال ان رجلا كان على - [00:19:02](#)

عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبدالله وكان يلقب حمارا وكان يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله
عليه وسلم قد جلده قد في الشراب فاوتي به يوما - [00:19:32](#)

وقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به. وقال النبي صلى الله عليه فوالله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله. ثم عرض المحامي والله يفرغ من لحم شارب الخمر وانه ليس بخارج من هذه القرية لقوله - [00:19:52](#)

بيان ان ما جاء بالايمان عنه فيما مضى انما هو الف كمال نحن كمال واجب وليس نفيا لاصل الايمان سيكون بذلك خرجا من الملة وكان كافرا كما يقول ذلك الخوارج الذين يكفرون بارتكاب الكبائر بل هو مؤمن ناقص الايمان - [00:20:22](#)

ليسوا مؤمنين الكاملين كما يقول مرجيا ولا كافرا خارجا عن الملة كما يقول خوارج وانما يقولون هموم في ايمانه فاسق بكبيرته لا يعطى الايمان مطلق ولا يسلم مطلق الايمان. لا يعطى الايمان المطلق ويجامل ولا يسلم - [00:20:52](#)

مطلق الايمان بمعنى انه ليس له نصيب في الايمان وانه كافر مرتد ليس الامر كذلك. وانما هو مؤمن بايمانه فاسق بكثير وقوله انه ليس بخارج من الملة هذا فيه اشارة الى ان ما جاء في نفي الايمان عن سالم الخمر - [00:21:12](#)

الحمر ان المقصود بذلك نفي الكمال الواجب وليس نفي اصل الايمان الذي به يكون مرتدا فيكون كافرا خارجا عن الملة كما يقول ذلك الخوارج الذين يكفرون بارتكاب الكبائر. الذين يكفرون - [00:21:32](#)

الكبائر ويرون من فعل ذلك خارجا من الملة وانه خارج مخلل من نار. وكذلك ايضا في اول الترجمة لا يكره من لعن شارب الخمر. يعني لعن معين وانه يطلق عليه اللعن - [00:21:52](#)

وان ذلك وان النبي صلى الله عليه وسلم نهى هو ان يلعنوه. نهاهم ان يلعنوه. واورد فيه حديث عمر رضي الله عنه وارضاه وانه هناك رجل يقال له عبدالله ويلقب حمارا وكان يضحك النبي صلى الله عليه وسلم باهل - [00:22:12](#)

انه يأتي بشيء مضحك يعني يأتي بشيء ملحق النبي صلى الله عليه وسلم فيتبسم يعني هذا هو المقصود من كونه يضحك النبي لان النبي صلى الله عليه وسلم يفتخره بالضحك. وانما كان يأتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فيحصل منه عشيبة. يحصل منه - [00:22:32](#)

الصبح كنا بيافصلوا بيا كده الامور التي يأتي بها هذا هو المقصود من قوله يضحك يعني معناه يحصل منه اشياء تضحك عندما يأتي الى النبي عليه الصلاة والسلام وكان يشرب الخمر فجلد وتكرر منه الليلة - [00:22:52](#)

تكرر منه انه يشرب الخمر فيؤتى به فيجره فلما تكرر ذلك منه قال بعض الحاضرين اللهم العنهم يا اكرم يؤتى به اكثر ما يؤتى به يعني سيقام عليه الحد. النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلعنوه. لا تلعنوه. فوالله ما علمت - [00:23:12](#)

الا انه يحب الله ورسوله وفي بعض الروايات ما علمت انه يحب الله ورسوله يعني ما علمت عليه شيئا حقه ان يلعن عليه. وكونه يحصل منه هذه المعصية. لا يستحق ان يلعن. لان اللعنة تنتظر - [00:23:42](#)

ابعاد عن رحمة الله ولا يدعى عليه لان يطرد. ويبعد عن رحمة الله عز وجل. معاني الحدود اذا اقيمت على الانسان فانها كفارة له. حدودها اقيمت على الانسان. تكون كفارة له. ولا يعاقب عليها مرة اخرى في الدار - [00:24:02](#)

ولو لم يتب لو لم يتب منها فانه لا يعاقب على ذلك لان الحج اذا اقيم عليه صار كفارة. وكأنه لم يحصل منه شيء. كأنه لم يحصل منه شيء. فاذا - [00:24:22](#)

ما دام انه حصل منه ذنب وعليه حج واقيم عليه ذلك الحج فان ذلك الحج كفارة فلا يلعن ولا يعين لا يصلح ولا ينبغي لان اللعنة برضو ابعاد عن رحمة الله والله تعالى اعلم لمن يكون مطرودا ومن بعدنا عن رحمة الله وذلك لمن حكم له بخاتمة سوء - [00:24:42](#)

هذا هو الذي يكون مفروضا والا فقد يكون الانسان في حياته على حالة سيئة ثم يقسم له بخاتمة حسنة ثم نختم له بخاتمة حسنة ولا يلعن المعين وانما يدعى له ولا يدعى عليه - [00:25:12](#)

بالله يعني الذي هو الطرد والابعاد والابعاد عن رحمة الله. وانما اللاعب يكون بالوصل ولا يكون بالعين يعني لعن وشارب الخمر الملعون لانه يشرب الخمر لعن الله لعن في الخمر عشرة لعن شاربها - [00:25:32](#)

وعاصرها عاصرها بائعها ومتباعها وحاملها المحمولة مني واكل ثمنها كل هؤلاء ملعون يعني بالوصفة لا بالعيلة لا بالعيلة وهكذا جاءت الشريعة بالنعم بالاوصاف كثيرا ما يأتي احاديث فيها لعن اوصاف لعن الله النامصة والمتنمصة لعن الله - [00:26:01](#)

اه لعن الله كذا الى اخره. احاديث كثيرة فيها اللعن بالواصف. لعنة الله على الظالمين واما يعني معين فهذا هو الذي لا ينبغي ان لان العبرة بالنهايات والله تعالى اعلم بنهاية كل انسان ومن المعلوم ان اللعنة هو الطرد والابعاد عن - [00:26:31](#)

والله تعالى اعلم بمن هو مفروض مبعود عن رحمة الله عز وجل قال حدثنا علي ابن عبد الله ابن جعفر قال حدث انس ابن عياض قال حدثنا ابن الهات عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال - [00:27:01](#)

اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بالسكران فامر بضربه فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه ما عليه ومنا من يضربه بزوجه ولما انصرف قال رجل ماله اهداه الله فقال رسول الله - [00:27:41](#)

صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم. رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قد قدم قريبا ولكنه في باب ما يكره من لعب شارب الخمر وليس فيه ذكر اللعن ولكن فيه دعاء - [00:28:01](#)

ولكن فيه دعاء عليه بالسردة هنا اورده هنا على دعاء وليس دعاء باللعن ولكنه دعاء الحديث هو ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بالزكران فامر بضمه فجعل الصحابة يغلبونه ومنهم الظالم بنعله ومن هو الظالم بيده وهكذا - [00:28:21](#)

ثم قلنا احد الحاضرين قال ارجع الله وقال عليه الصلاة والسلام لا لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم لا تكونوا عوناً للشيطان على اخيكم. فدل هذا على ان مثل ذلك لا يجوز ان يفعل. ولا يدعى على شارب الخمر - [00:28:51](#)

ما يجعله بالهداية ويجعله بالسلامة ويدعى له بالمغفرة. قال والله تعالى اعلم وبارك على عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. انه الكلام على الله ورسوله هذا الرجل ان غيره لا يلحن معلم هذا مع كانوا لا تلحنوه قال انه يحب الله ورسوله - [00:29:11](#)

معلوم ان المؤمن يعني عنده محبة وعنده معصية عنده طاعة يعني طاعة المعصية وعنده وهم لكن هنا ورسوله يعني هذا الرجل الذي معه. لكن ليس خاصا به. بل اللعن لا يلحن - [00:29:51](#)

لا ما يلعب. ما يلحن معين. ما قال فلان الله لان هذا ما يعرف نهايته الا اذا عرف انه مات على الكفر. عرف بانه سليمان ما اذا مات على الخمر يا شيخ نعم - [00:30:31](#)

الاستاذ عمر رضي الله عنه ثمانين هذا داخل يا شيخ مثل ما احدثت الدولة ان يروج المخدرات ونروج المخدرات اللي يعني كيف نعم يعني هذا يشهد من باب التعزير اللي هو ما اتخذته الدولة - [00:31:01](#)

القاعدة ها؟ العلماء تحت هذا يعني العلماء العلماء يجتهدون العلماء يجتهدون كل عالم يشتغل يحسبونها بما يظهر لهم فيه وجه شرعي المخدرات يعني هم قتلوا الا يعني يعني فهو قتله يعني - [00:32:11](#)

الترويج هذا العام وصار الثمانين كيف يعمل قال ثمانين ومنهم من قال اربعين. عمر ما بلغه حديث النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد من عنده الاستحسان يا شيخ؟ اليس هذا كذا؟ هو هو خليفة الراشد؟ اي نعم. واجتهاد يرى ان مصلحة - [00:33:21](#)

نعم نعم نعم اقول كيف هذا انه سكران لكن جاء في بعض الاحاديث انه قالوا ثم اذا كنا نوجد يعني انه فضل عمر اربعين ثم رأى شيخنا الاربعين مولد ما وجدت الا في زمن الحمار؟ لا - [00:34:31](#)

الاخري الذي قال اللهم العن عمر ابن الخطاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه هو اللي قال ايه نعم ما ادري انه عمر هذا صحيح ها من عندك رسول الله - [00:36:11](#)

الاربعين هذا هو الذي سبعة واربعين عمر واما قوله وكل سنة يعني الاربعين وما فهي سنة الرسول ثمانين خليفة الرازي علي رضي الله عنه يرى يعني ان جودة اذا كان - [00:37:21](#)

فوق الاربعين العلماء يعني الشيخ ما في قول اقل من اربعين اذا قل شرب الخمر وكذا عزيزا يا شيخ. نعم. تعزير قوله التعزير زاد عن اربعين. اذا قل له طيب. ما يقول عشرين؟ نعم - [00:38:41](#)

اقل من اربعين يعني لا بس يعني ايش يعني ايش الذي يعاقب عليه اذا كان يعاقب عليه هو الذي يعاقب عليه؟ لو وجد واحد اثنتين بعد شهر او شهرين كذا ليش - [00:39:21](#)

شي واحد ما يقل عن اربعين ايش؟ ما يكون اقل عن اربعين انا اشكر السفير ومن شرب الطريق شرب الكثير الرسول دعا عليه في

حصول الاستقرار منه اخواني الاعتبارات على الناس يدعى يعني كون يدعى على الظالم وكذا لا بأس ان يدعى - 00:39:41
يدعو المظلوم على من ظلمه شيء وكون دعا عليه بان يكون ملعونا وان يكون من اهل النار الامر سهل في الاخرة الاكتفاء الان على

الخيران هذا اولى من اولى ان يضرب بالثياب الايدي - 00:40:41

الذي جاء بجريدة ها الخفيف هذا يتكسر وده ما يتكسر يعني يتلون مشيت سلمك الله بالنسبة للتعزير والجلد الكيفية يا شيخ او ما

الفرق بينهم؟ كيف يكون التعبير بينهم فانه حدث ظهره - 00:41:21

شركة ايه ايه صحح بعض العلماء قال - 00:43:01